

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[221] أهل البيت (ع) وشيعتهم وقضية الخمس: يقسم الخمس عند أهل البيت (ع) وشيعتهم إلى ستة أقسام، ثلاثة منها لله ولرسوله، ولذوي قرباه، يقبض النبي (ص) هذه الاسهم في حياته، ويعود أمرها إلى الأئمة الاثني عشر من أهل بيته بعد وفاته (ص). والاسهم الاخرى هي لفقراء بني هاشم، وأبناء سبيلهم، ويتاماهم، مع وصف الفقر. وقالوا أيضا: يجب إخراج الخمس من كل مال فاز به المسلم من جهة العدى أو غيرهم. ولا يتوقف شيعة أهل البيت عند هذا، بل يستدلون أيضا بالاحاديث الكثيرة الدالة على ذلك، الواردة عن أئمة أهل البيت (ع)، الذين هم أحد الثقلين الذين أمرنا بالتمسك بهم، وهم سفينة نوح، وباب حطة، هدايا الله جميعا إلى المزيد من محبتهم والتمسك بهم ومتابعتهم في أقوالهم وأفعالهم وما ذلك على الله بعزيز.
